

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠ لسنة ١٩٩١

بشأن اتفاق التعاون في مجال السكك الحديدية بين حكومتي جمهورية مصر العربية والجمهورية العربية السورية الموقع في القاهرة

بتاريخ ١٢/١٢/١٩٩٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق التعاون في مجال السكك الحديدية بين حكومتي جمهورية مصر العربية والجمهورية العربية السورية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٢/١٢/١٩٩٠، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق.

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ جمادى الآخرة سنة ١٤١١ هـ
الموافق ٢ يناير سنة ١٩٩١ م

حسني مبارك

اتفاق

تعاون في مجال السكك الحديدية

بين

جمهورية مصر العربية

و

الجمهورية العربية السورية

ان حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة الجمهورية العربية السورية

ادراكاً منها للروابط القومية والتاريخية بين البلدين الشقيقين ورغبة منها
في تعزيز التعاون بينهما في مجال النقل بالسكك الحديدية .

فقد اتفقنا على ما يلى :

(المادة الأولى)

مع الالتزام بمراعاة القوانين والأنظمة والقواعد النافذة في كلا البلدين
يقدم الطرفان المتعاقدان كل المساعدة الممكنة في مجال النقل بالسكك الحديدية
ويعملان على تطويره .

(المادة الثانية)

يواصل الطرفان المتعاقدان بذلك جهودهما لتطوير ودعم التعاون العلمي
الفعال واجراء الاتصالات وتبادل المعلومات والاحصائيات بين الوزارتين
ومؤسسات والشركات المعنية العاملة في مجال النقل بالسكك الحديدية في كلا
البلدين .

(المادة الثالثة)

يواصل الطرفان المتعاقدان التشاور والتنسيق بينهما لتوحيد الرأي والماوقف
في اجتماعات المنظمات العربية والدولية المتخصصة في مجال النقل بالسكك
الحديدية .

(المادة الرابعة)

يعلم الطرفان المتعاقدان على التعاون في بناء وإنشاء السكك الحديدية في كل البلدين وخارجهما وكذلك تصنيع وصيانة وسائل النقل المحركة والمحركة في كل البلدين والسعى لتكامل التصنيع فيما بينهما .

(المادة الخامسة)

يعلم الطرفان المتعاقدان على التعاون في مجال الاستفادة من مراكز التدريب والتأهيل ومعاهد البحث في كل البلدين لتوفير الكوادر الفنية المتخصصة في مجال إنشاء واستثمار السكك الحديدية ويقوم الطرفان بتبادل البرامج التدريبية والمواد الدراسية المكتوبة والمسجلة والسمعية والبصرية المطبقة في مراكز التدريب والبحوث والمعاهد في كل البلدين .

(المادة السادسة)

يعلم الطرفان على تبادل الخبرات والمعرف في ما بينهما في مجال التدريب والتصنيع وصيانة وإنشاء واستثمار السكك الحديدية .

(المادة السابعة)

يعمل الطرفان في مجال تأمين الوسائل المحركة والمحركة للشبكة في البلدين من الصناعات الوطنية أو العالمية وتأمين القطع التبديلية اللازمة لها .

(المادة الثامنة)

تقوم المؤسسات المعنية في البلدين بإجراء المطابقات وتوحيد مواصفات السكك الحديدية فيما بينهما .

(المادة التاسعة)

(أ) تشكل لجنة فرعية مشتركة متخصصة في مجال النقل بالسكك الحديدية للإشراف على تطبيق هذا الاتفاق ودراسة الاقتراحات والتدابير اللازمة لدفع عملية التعاون في مجال السكك الحديدية .

(ب) تنظر اللجنة في جميع المسائل الناجمة عن تطبيق هذا الاتفاق وتعقد اجتماعات دورية مرة كل سنة في كل من البلدين بالتناوب ويمكن عقد اجتماع استثنائي بناء على طلب أحد الطرفين وموافقة الطرف الآخر وذلك في موعد لا يتجاوز شهرين من تاريخ تسلیم هذا الطلب .

(المادة العاشرة)

تكلف اللجنة الفرعية المشتركة باعداد الدراسات اللازمة لانشاء شركات مشتركة في مجال البناء والتصنيع والاستثمار في السكك الحديدية كما يحق لها الاستعانة بخبرات وطنية لإنجاز هذه الدراسات وتقديم المقترنات اللازمة في هذا المجال .

(المادة الحادية عشرة)

يعهد كل من الطرفين المتعاقدين بتسهيل انجاز المهام الواجب تنفيذها وفقاً لهذا الاتفاق .

تتولى وزارة النقل في كلا البلدين والجهات المعنية التابعة لهما كل حسب اختصاصه تنفيذ هذا الاتفاق .

(المادة الثانية عشرة)

(أ) يحق لكل من الطرفين المتعاقدين خلال مدة سريان هذا الاتفاق طلب تعديل أو بديل أي من مواده على أن يبلغ الطرف المتعاقد الآخر يرغبته في هذا التعديل مع اعطاء مهلة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ التبليغ لدراسة التعديل المقترن .

(ب) يعمل بهذا الاتفاق اعتباراً من تاريخ تبادل الاخطار باتمام الاجراءات القانونية في كل من البلدين .

(ج) أبوم هذا الاتفاق لمدة ثلاثة سنوات تتجدد تلقائياً لمدة أو مدد أخرى مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر كتابة بالطرق الدبلوماسية برغبته في إنهائه قبل انتهاء المدة بسنة .

واشهادا على ما تقدم قام الموقعون أدناه بالتوقيع على هذا الاتفاق بعد تبادل وثائق التفويض الرسمية والتأكد من صحتها .

حرر بمدينة القاهرة يوم الأربعاء ١٢ ديسمبر (كانون الأول) ١٩٩٠ م الموافق ٢٤ من جمادى الأول ١٤١١ هـ من أصلين باللغة العربية .

عن حكومة الجمهورية العربية السورية مهندس / يوسف احمد وزير النقل	عن حكومة جمهورية مصر العربية مهندس / سليمان متولى سليمان وزير النقل والمواصلات والنقل البحري
--------------------------------------------------------------------------	-------------------------------------------------------------------------------------------------------

وزارة الخارجية

قرار رقم ٧ لسنة ١٩٩١

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٠ لسنة ١٩٩١ بشأن الموافقة على اتفاق التعاون في مجال السكك الحديدية بين حكومتي جمهورية مصر العربية والجمهورية العربية السورية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٢/١٢/١٩٩٠؛ وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢ يناير ١٩٩١؛

قرد :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التعاون في مجال السكك الحديدية بين حكومتي جمهورية مصر العربية والجمهورية العربية السورية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٢/١٢/١٩٩٠ وي العمل به اعتبارا من ١٩/١/١٩٩١

صدر في ٢١/١/١٩٩١

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. أحمد عصمت عبد المجيد